تفريغ الدرس الرابع عشر من شرح "فوائد وقواعد في علم العلل" للحافظ ابن رجب الحنبلي -رحمه الله تعالى-، وهو الدرس الأخير في علم العلل.

قال الشيخ أبو الحسن علي الرّملي -حفظه الله تعالى-:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فهذا -إن شاء الله تبارك وتعالى- سيكون آخر درس من دروس شرح "الفوائد والقواعد" التي في علم العلل للحافظ رجب -رحمه الله تعالى-.

قال المؤلف -رحمه الله-: القاعدة السادسة عشر: (قال أحمد: كل من روى عنه مالك فهو ثقة) تكلمنا عن هذا في دروس المصطلح، وفي علم الرجال، وذكرنا أنه ما من راو قيل فيه: "لا يروي إلا عن ثقة" إلا ووجدت له روايات عن بعض الضعفاء، وهذا منها، لو صح هذا الكلام وأخذ بالتسليم لاستفدنا منه: أيّ راو يروي عنه الإمام مالك فهو ثقة، نعرف ذلك مباشرة من غير الرجوع إلى كتب الرجال، والبحث عن حال هذا الراوي، وكذلك نستفيد من ذلك بأن الراوي إذا لم نجد فيه جرحا ولا

تعديلا، وروى عنه الإمام مالك؛ نسلم بتوثيقه بمجرد رواية مالك عنه، لكن هذا الكلام لا يسلّم هكذا على عمومه، إنما هو محمول على الغالب - كما سيأتي من كلام أهل العلم-.

(وقال النَّسائي -رحمه الله-: لا نعلم مالكاً روى عن إنسان ضعيف مشهور بالضعف إلا عاصم بن عبيد الله) هنا بدأت الاستثناءات، الآن ها هنا الاستثناء الأول: (عاصم بن عبيد الله) بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف هو أحد الضعفاء الذين روى عنهم مالك.

قال -رحمه الله-: (فإنه روى عنه حديثا) أي: مالك روى عنه حديثا واحدا (وعن عمرو بن أبي عمرو) هذا مولى المطلب، الصحيح فيه أنه يحتج به (وهو أصلح من عاصم، وعن شريك بن أبي نَمِر) الصحيح أنه صدوق يحتج به -إن شاء الله- (وهو أصلح من عمرو.

ولا نعلم مالكاً حدث عن أحد يترك حديثه إلا عن عبد الكريم أبي أُمَيَّة) الأول: استثنى من هو ضعيف مشهور بالضعف، ثم الآن استثنى من هو متروك شديد الضعف، وهو عبد الكريم بن أبي أُمَيَّة، وابن أبي المخارق المعلم البصري، نزيل مكة، قال فيه النَّسائي والدرقطني: "متروك"، وقال

فيه بعض أهل العلم الآخرون: "إنه ضعيف يكتب حديثه" أي: لا يصل حاله إلى حد الترك، **قال ابن عبد البر -رحمه الله-**: "غرَّ مالكا سمته، ولم يكن من أهل بلده، ولم يخرّج عنه حكما، إنما ذكر عنه ترغيبا"، هذه اعتذارات ابن عبد البر للإمام مالك في روايته عن عبد الكريم أبي أُمَيَّة فقال: غرّه سمته الحسنّ، فاغتر به الإمام مالك -رحمه الله-، وكذلك قال: "لم يكن من أهل بلده"؛ لأن أهل بلد الشخص يكونون أدرى وأعلم به من غيرهم، ويغتر بالشخص من كان بعيدا عن بلد الشخص الآخر، نظرا أنه لا يطلع على أحواله كاطلاع أهل بلده عليه.

كان المحدثون يأتون إلى يحيى بن مَعِين فيُظهرون أحسن ما عندهم، ويبتعدون عن الروايات الغرائب، والروايات المنكرة التي يروونها، **فيُظهرون ليحيى بن مَعِين أحسن ما عندهم؛ لأنهم يعرفون أن يحيى بن مَعِين له كلام في الرجال مقبول عند الناس.**

كذلك كثير من طلبة العلم يأتون إلى العالم يتزلفون له، ويغيرون من صورهم الحقيقية خشية أن يتكلم فيهم، أو أن يقدح فيهم، وعندما يرجعون إلى بلادهم يظهرون على حقيقتهم، فتجد أهل بلدهم أعرف بهم، ويتكلمون ويظهرون ما عندهم من حقائق؛ لذلك قال الإمام ابن عبد البر

-رحمه الله-: "لم يكن من أهل بلده، ولم يخرِّج عنه حكما، إنما ذكر عنه ترغيبا" لم يخرج له في الأحكام في الحلال والحرام، إنما خرج له في الترغيب والترهيب، وبعض أهل العلم كان يتهاون في في رواية الأحاديث التي فيها ترغيب وترهيب، ويشدد في أحاديث الأحكام.

ثم قال -رحمه الله-: (ونقل الترمذي في علله عن البخاري أنه قال: لا نعلم مالكاً حدث عمن يترك حديثه إلا عن عطاء الخراساني) هذا استثناء آخر، لكن ها هنا الصواب ليس مع البخاري -رحمه الله- بل الصواب مع الإمام مالك في تخريجه عن عطاء الخُرساني؛ لأن عطاء الخُرساني الصحيح فيه أنه حجة، وليس فقط ضعيفا، لا، بل وحجة أيضا، وشذ الإمام البخاري -رحمه الله- بحكمه على عطاء الخُرساني بالترك.

قال -رحمه الله-: (وقد ذكرنا فيما تقدم أن عطاء الخراساني ثقة، عالم رباني، وثقة كل الأئمة ما خلا البخاري، ولم يوافق على ما ذكره، وأكثر ما فيه أنه كان في حفظه بعض سوء) فها هنا إذن شذ الإمام البخاري -رحمه الله- في حكمه على عطاء الخُرساني، وهذا كي نعلم أن الإنسان مهما بلغ في العلم ومهما بلغ في التثبت، وفي معرفة الرجال، أو معرفته في فنه تأتيه لحظات وأحايين يشذ بها ويخطئ؛ لأن الإنسان من طبعه خطاء، **فهذا يفيدنا أننا لا**

نأخذ كلام عالم من العلماء، أو طالب علم بالتسليم مطلقا، الحجة في البرهان، في الدليل، لا بد من وجود الدليل ولا بد أن نتأمل الدليل، وأن نعرف أنه صواب أو خطأ، الاستدلال به هل هو صواب أم خطأ؟ قبل أن نسلم للقائل بقوله.

ثم قال: وقال الترمذي -رحمه الله- نفسه -تلميذ البخاري-، وانظروا إلى إنصاف السلف -رحمهم الله- ما كانوا يتعصبون لأحد، الترمذي كان من تلاميذ البخاري، ومن محبيه، ومن المقربين إليه، انظر ماذا يقول في تضعيف البخاري لعطاء الخُرساني، قال الترمذي -رحمه الله-: "وعطاء الخُرساني روى عنه الثقات من الأئمة مثل: مالك ومعمر وغيرهما، ولم أسمع أحدا من المتقدمين تكلم فيه بشيء" **سيأتي كلام الترمذي -رحمه الله-، فلم يقر شيخه على ما ذكره، وعندما رأى شيخه تفرد بهذا الحكم، وخالف من سبقه من الأئمة المتقدمين عليه؛ ترك قول شيخه لقول أئمة الإسلام، وهذا الذي ينبغي لطالب العلم أن لا يتعصب لأحد من الرجال، فإذا وجد شيخه قد تفرد بحكم، أو تفرد بقول أو أخطأ فيه، وظهر له أن الحق في خلافه ؛ وجب عليه أن يترك هذا القول، وأن يدور مع الدليل حيث دار، فالعبرة بالدليل وبفهم من سلف.**

(قال شعبة: حدثنا عطاء الخرساني، وكان نسياً) كان ينسى.

(وقال ابن مَعِين عنه هو ثبت، وكان كثير الإرسال، نقله عنه الغَلَّابي.

وكان سفيان الثوري يحث على الأخذ عنه، ووثقه الأوزاعي، وأحمد، ويحيى، ويعقوب بن شيبة، ومحمد بن سعد، والعجلي، والطبراني، والدَارَقُطْني) كل هؤلاء وثقوه، فلا يؤخذ إذن بكلام الإمام البخاري - رحمه الله-.

(وقد بين الترمذي في علله أن ما ذكره البخاري لا يوافق عليه، وأنه ثقة عند أكثر أهل الحديث.

قال: ولم أسمع أن أحداً من المتقدمين تكلم فيه.

وقال يعقوب بن شيبة: هو ثقة ثبت، قال: وهو مشهور، له فضل وعلم ومعروف بالفتوى والجهاد، روى عنه مالك بن أنس وكان مالك ممن ينتقي الرجال.

وأما الحكاية عن سعيد بن المُسَيَّب أنه كذبه فيما روى عنه فلا تثبت.

وقد كذب ابن المُسَيَّب عكرمة، ولم يتركه البخاري بتكذيبه) يعني: إذا كان البخاري قد تعلق بكلام سعيد ابن المُسَيَّب في كلامه في عطاء بن يسار،

فيلزمه كذلك أن يترك عكرمة؛ فإن ابن المُسَيَّب كذب عكرمة، فلماذا ترك عطاء ولم يترك عكرمة؟ كان يلزمه هذا.

ثم قال: (بل خرج له، واعتذر عن تكذيب من كذبه في كتاب "القراءة خلف الإمام"، وعن تكذيب مالك لابن إسحاق) كذلك الإمام مالك كذب ابن إسحاق، فلماذا لم يتركه البخاري -رحمه الله-؟

(قال البخاري: لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق، فلربما تكلم الإنسان فرمى صاحبه بشيء واحد، ولا يتهمه في الأمور كلها) أي: تأول -رحمه الله- كلام مالك في ابن إسحاق، وأن مالكا يغمز في ابن إسحاق، إنما هو في مسألة واحدة، لا في كل جوانبه.

(وقال إبراهيم بن المنذر، عن محمد بن فُليح: نهاني مالك عن شيخين من قريش، وقد أكثر عنهما في الموطأ. وهما ممن يحتج بهما.

ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم، نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة، وفيمن كان قبلهم. وتأويل بعضهم في العرض والنفس.

ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة، ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان ثابت وحجة، انتهى) هذا هو الأصل في كل من ثبتت عدالته: لا تسقط عدالته إلا بجرح مفسر قادح.

يوجد جرح مفسر قادح، ويوجد جرح مفسر غير قادح، فإذا كان الجرح مفسرا قادحا، عندئذ ترد رواية هذا الشخص الذي عدِّل ولا نبالي بتعديله، لكن إذا لم يوجد فيه جرح مفسر قادح، فهذا نبقى على تعديله الذي عدِّل عليه، وإلا فلا يكاد يسلم أحد من الجرح خصوصا في زمننا هذا، زمننا هذا الذي ضعفت فيه التقوى والورع في الطعن في الآخرين، وكثرت فيه حظوظ الأنفس من حب للرياسة والتصدر وتعظيم النفس على حساب الآخرين؛ **لذلك نحن نوصي دائما بأن الجرح والتعديل يؤخذ من أهله يؤخذ من العلماء الذين عرفوا بنصحهم، عرفوا بأنهم يتكلمون في الرجال من أجل حفظ الشريعة، ومن أجل الدفاع عن كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ ، لا من كل من هبّ ودب.**

ثم قال -رحمه الله-: (وعطاء الخراساني أحق أن يعتذر عما قاله ابن المُسَيَّب إن صح، فإنه أعظم وأجل قدراً من عكرمة، بل لا نسبة بينهما في الدين والورع) كل هذا الكلام يلزم الإمامَ البخاري، لماذا تركت عطاء الخرساني،

واعتمدت على عكرمة في صحيحك؟ ابن المُسَيَّب قد تكلم فيه؟ وقد تكلم في عكرمة أيضا، فإما أن تترك الاثنين، أو تعتمد على الاثنين.

(وزعم البخاري أن عبد الكريم أبا أُمَيَّة مقارب الحديث، وهو عند جميع الأئمة مباعد الحديث جداً. ليس بين حديثه وبين حديث الثقات قرب البتة) مقارب الحديث: أي: حديثه يقارب حديث الثقات.

(ومن ذلك قول ابن المَدِيني: كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء) هذا قول آخر الآن، لاحظ ماذا؟ يقول (ابن المَدِيني: كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء) هذه طريقة عكسية الآن:

- الأول قال: أن كل من روى عنه مالك فهو ثقة.
- الآن ابن المَدِيني يقول: (كل مدني) يعني:من أهل المدينة (لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء)

قال ابن رجب -رحمه الله-: (وهذا على إطلاقه فيه نظر، فإن مالكاً لم يحدث عن سعد بن إبراهيم، وهو ثقة جليل متفق عليه) فهذه التعميمات التي يطلقها أمثال هؤلاء العلماء الكبار: الإمام أحمد،

وعلي بن المَدِيني، وغيرهما، هذه تحمل على الأغلب لا على عمومها كما تدل عليه الفاظها.

(ونظير هذا قول عبد الله بن أحمد الدَورقي: كل من سكت عنه يحيى بن مَعِين، فهو ثقة) وفي هذا أيضا نظر.

(ومن ذلك قول أبي داود: مشايخ حَريز بن عثمان كلهم ثقات.

وقول أبي حاتم في مشايخ سليمان بن حرب كلهم ثقات) كل هذا لا يسلم على إطلاقه كما ذكرنا، فإننا وجدنا أن الحقيقة تخالف ما ذكروا.

القاعدة التي بعدها، قال المؤلف -رحمه الله-: (قال الحسين بن فهم: ثلاثة أبيات كانت هم عند يحيى بن مَعِين من أشر قوم:) ثلاثة أبيات: يعني: أهل بيت ثلاثة، أهل بيت يعني: أهل بيت وأهل بيت وأهل بيت.

قال: (هم عند يحيى بن مَعِين من أشر قوم:

المُحَبَّر بن قَحْذَم وولده) هؤلاء أهل بيت (وعلي بن عاصم وولده) هذه المجموعة الثانية (وآل أبي أويس) هذه المجموعة الثالثة (كلهم كانوا عنده ضعافا جدا) عند يحيى بن مَعِين.

(أما المُحَبَّر بن قَحْذَم فروى عن أبيه قَحْذَم بن سليمان:

قال العُقَيْلي: في حديثهما يعني المُحَبَّر وأباه وهم وغلط.

وأما ولد المُحَبَّر فلا يعرف منهم سوى داود، وهو ضعيف جداً، وسئل عنه أحمد، فضحك وقال:

شبه لا شيء، كان يدري ذاك إيش الحديث؟ ويقول أحمد على الإنكار) لأنه ضعفه جدا.

(وقال ابن معين عنه: لم يكن كذاباً، وكان قد سمع الحديث بالبصرة، ثم صار إلى عبادان فصار مع الصوفية فنسي الحديث وجفاه، ثم قدم بغداد فجاءه أصحاب الحديث فجعل يخطىء في الحديث، لأنه لم يجالس أصحاب الحديث.

فأما بدل بن المُحَبَّر فثقة بصري ليس بينه وبين هؤلاء قرابة، وقد خرج عنه البخاري في "صحيحه") هذا ذكره للتنبيه كي لا يحصل الخلط، ويُظن أنه من أولاد المُحَبَّر بن قَحْذَم.

(وأبان بن المُحَبَّر شامي) أيضا ذكره كي لا يحصل الخلط، وهذا ليس من أولاد ذاك.

(وهو ضعيف، وليس من هؤلاء بشيء.

ومن ولد المُحَبَّر بن قَحْذَم الوليد بن هشام القَحْذَمي، وقد روى الوليد بن هشام هذا عن المُحَبَّر بن قَحْذَم عن جده، أبي قَحْذَم، سليمان بن ذكوان عن أنس، عن النبي ﷺ : **"أسلم سالمها الله، وغِفار غفر الله لها"**.

وأما علي بن عاصم:) هؤلاء أهل البيت آخرون.

(وأما علي بن عاصم:

فهو علي بن عاصم بن صهيب بن سنان الواسطي يكنى أبا الحسن.

وقد رماه طائفة بالكذب منهم يزيد بن هارون وغيره.

وكذبه ـ أيضاً ـ ابن معين.

وكان أحمد يحسن القول فيه، ويوثقه، ويحدث عنه ويقول، أنه يخطىء.

وأنكر ذلك ابن معين عليه.

ومما أنكر على علي بن عاصم روايته عن محمد بن سوقة عن إبراهيم، عن الأسود عن عبد الله، عن النبي ﷺ : **"من عزى مصابا فله مثل أجره"**.

وقد تابعه عليه قوم من الضعفاء. وقد سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز.

وأما ولد علي بن عاصم فله ابنان:

أحدهما: اسمه عاصم، وكان ابن معين يذمه، وقال مرة: كذاب ابن كذاب.

وكان أحمد يوثقه ويقول: هو صحيح الحديث قليل الغلط. وقال أيضاً هو أصح حديثاً من أبيه.

وخرج له البخاري في صحيحه.

والآخر اسمه الحسن) أي: الابن الثاني لعلي بن عاصم اسمه: الحسن.

(وقد ضعفه ابن معين، وقال: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال ابن عدي: الحسن وعاصم ابنا علي خير من أبيهما، وليس لهما من المناكير عشر ما لأبيهما.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: لا يصلح من آل عاصم بن صهيب الرومي أحد أبداً.

وأما آل أبي أويس:

فأبو أويس اسمه عبد الله بن عبيد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني، ابن ابن عم مالك بن أنس.

ضعفه يحيى. وقال مرة: صدوق وليس بحجة.

وقال أحمد: صالح.

وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفاً.

وقال الفلاس: فيه ضعف، وهو عندهم من أهل الصدق.

وقال أبو حاتم: صالح صدوق، كأنه لين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وليس بالقوي. وخرج حديثه مسلم في صحيحه.

وله ولدان:

أحدهما: إسماعيل بن أبي أويس: وقد خرج حديثه الشيخان في صحيحهما. وضعفه ابن معين والنسائي. وقال أبو حاتم: مغفل محله الصدق.

وقال البَرْقاني: قلت للدَارَقُطْني: لم ضعف النسائي إسماعيل بن أبي أويس؟.

فقال: ذكر محمد بن موسى الهاشمي، وهذا أحد الأئمة، وكان أبو عبد الرحمن يعني النسائي يخصه ما لم يخص به ولده، فذكر عن أبي عبد الرحمن النسائي أنه قال: حكى لي سلمة بن شبيب عنه، قال: ثم توقف أبو عبد الرحمن) أي: لم يكمل الحكاية، سكت.

(قال: فما زلت بعد ذلك أداريه أن يحكي لي الحكاية، حتى قال لي: قال سلمة بن شبيب: سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول: ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم.

قلت للدَارَقُطْني: من حكى لك هذا عن محمد بن موسى؟

قال: الوزير كتبتها من كتابه وقرأتها عليه، يعني ابن خَنْزابة.

والثاني أبو بكر: واسمه عبد الحميد) الابن الثاني لعبدالله.

(والثاني أبو بكر: واسمه عبد الحميد. وقد خرج له الشيخان.

ووثقه ابن معين وغيره. وهو أوثق من أبيه بكثير، قاله أبو داود وغيره.

وقال الدَارَقُطْني: حجة.

وضعف ابن عبد البر أبا أويس وابنيه، وقال: هم ضعاف لا يحتج بهم، ولعل مستنده في ذلك ما ذكرناه أولاً عن يحيى بن معين. والله أعلم.

ويلتحق بهؤلاء من البيوت الضعفاء، عَطِية بن سعد العَوْفي وأولاده) زيادة على أهالي البيوت الذين تقدموا، الثلاثة الذين ذكرهم يحيى بن مَعِين، زاد الآن ابن رجب بعض أهل بيوت آخرين، منهم: عَطِية بن سعد العَوْفي وأولاده.

(أما عَطِية: فضعفه غير واحد، وقد تكرر ذكره في الكتاب غير مرة.

وأما أولاده، فقال العُقَيْلي: عبد الله بن عَطِية بن سعد، عن أخيه الحسن بن عَطِية، ولا يتابع على حديثه.

ولهما أخ ثالث يقال له: عمرو بن عَطِية، ويقاربهما في الضعف وقلة الضبط.

وقال البخاري: عبد الله بن عَطِية بن سعد العَوْفي عن أخيه الحسن بن عَطِية، هو أخو محمد، لم يصح حديثه.

والحسن بن عَطِية الذي روى عنه أخوه عبد الله، ذكره البخاري، وقال: ليس بذاك، وضعفه أبو حاتم. وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: أحاديثه ليست نقية.

وخرج له أبو داود حديثاً واحداً.

ومحمد بن عَطِية أخوهم الذي أشار إليه البخاري يروي عن أبيه، قال البخاري: يروي عنه أسيد الحمال) كذا عندي في النسخة: (الحمال) وفي ترجمته في التهذيب: "الجمال".

(يروي عنه أسيد الحمال عجائب. وذكره العُقَيْلي في الضعفاء فيمن اسمه محمد.

وكذا ذكره ابن حبان، ولكنه لم يطلق عليه الجرح، لأنه تردد في نسبة النكارة الواقعة في حديثه بين أن تكون منه، أو من أبيه، أو من أسيد بن زيد الراوي عنه.

وخالف في ذلك الدَارَقُطْني، وقال: محمد ليس من أولاد عَطِية لصلبه، إنما هو محمد بن الحسن بن عَطِية.

ثم قال: ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني، هو ابن عُقدة) وابن عُقدة: لا يحتج به، ولا بروايته (قال: قلت لمحمد بن سعد بن محمد العَوْفي: محمد بن عَطِية، الذي روى عنه أَسيد بن زيد، من هو؟.

قال: ليس لعَطِية ابن يقال له محمد، إنما هو جده محمد بن الحسن بن عَطِية بن سعد نسبه أسيد إلى جده.

وللحسن بن عَطِية ولدان:

أحدهما: الحسين بن الحسن بن عَطِية، كان قاضي بغداد.

ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، وغيرهما.

والآخر محمد بن الحسن بن عَطِية.

قال ابن معين: ليست بمتقن، وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا نفرد، وخرج له أبو داود في كتابه.

وزعم ابن حبان أنه محمد بن الحسن بن سعد، ابن أخي عَطِية بن سعد، ووهمه الدَارَقُطْني في ذلك، وقال: إنما هو محمد بن الحسن بن عَطِية بن سعد العَوْفي بلا شك، نسبه محمد بن ربيعة الكلابي كذلك، ونسبه أيضاً ابن ابنه محمد بن سعيد بن محمد بن الحسن بن عَطِية بن سعد) هؤلاء: عَطِية بن سعد العَوْفي وأولاده.

الآن عائلة جديدة: (**ومنهم محمد بن عبيد الله العَرْزَمي**: ضعيف الحديث.

وقد ذكرنا له ترجمة مفردة فيما تقدم.

وقد تكرر ذكره في الكتاب كثيراً.

وابنه، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله، وابنه محمد بن عبد الرحمن بن محمد كلهم ضعفاء.

قال الدَارَقُطْني فيما نقله عنه البَرْقاني: محمد بن عبد الرحمن متروك، وأبوه وجده، وابن أخي محمد عباد بن أحمد بن عبد الرحمن العَرْزَمي، قال: الدَارَقُطْني: هو متروك أيضاً.

وروى ابن شاهين من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة: قال: سمعت أبي يقول: ذكرت لأبي نعيم: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العَرْزَمي، فقال: كان هؤلاء أهل بيت يتوارثون الضعف قرناً بعد قرن.

ومنهم: ولد عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف.

قال أبو حاتم: هم ثلاثة إخوة) هذه عائلة جديدة.

(قال أبو حاتم: هم ثلاثة إخوة: محمد وعبد الله وعمران أولاد عبد العزيز بن عمر، وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم. انتهى.

ولعمران ابن يقال له عبد العزيز يكنى بأبي ثابت. ويقال له ـ أيضاً ـ ابن أبي ثابت، فإن أباه يكنى بأبي ثابت ـ أيضاً ـ وهو ـ أيضاً ـ ضعيف جداً.

ولمحمد بن عبد العزيز ابنان: أحدهما إبراهيم يروي عنه يعقوب الزهري وإبراهيم بن المنذر ذكره البخاري في كتاب الضعفاء وقال: منكر الحديث، سكتوا عنه.

وقال ابن عدي: منكر الحديث، عامة أحاديثه مناكير، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق.

وقال يعقوب بن شيبة: لا علم لي به.

والآخر أحمد يروي عن كتاب أبيه، ويروي عنه عبد الله بن شبيب، ويظهر أن جميعهم ضعفاء، لأن أحاديثهم منكرة، لا توافق حديث الثقات).

عائلة بعدها، عائلة جديدة: (**ومنهم: ولد سلمة بن كهيل:**

وله ابنان: يحيى ومحمد. فأما يحيى فضعيف جداً، وأما محمد فقد ضعف ـ أيضاً ـ وهو أصلح من يحيى.

وقال أبو زرعة: هو ضعيف قريب من أخيه يعني يحيى.

وليحيى ابن اسمه: إسماعيل، قال فيه الدَارَقُطْني: متروك.

ولإسماعيل بن يحيى ابن اسمه إبراهيم. منكر الحديث، ضعفه غير واحد)

هذه القاعدة بيّن لنا بعض العوائل الضعيفة، وهذه تفيدك في اختصار

الوقت، ومعرفة بحال هؤلاء القوم عندما يمر بك أحد يحمل اسم هذه العائلة التي ذكروا أن كل من ينتمي إليها من الرواة: ضعيف، تختصر الوقت على نفسك، وتتبنى ضعفه إذا كنت تقرّ بما ذكر.

القاعدة التي بعدها، قال: (قاعدة: في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه) هذه القاعدة قاعدة مهمة، كثير من أهل الحديث يعلل بها بعض الأحاديث المرفوعة، لكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها كما سيأتي.

قال -رحمه الله-: (قد ضعفه الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا.

فمنها: أحاديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخُفَيْن.

ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد) أي: أحاديث أبي هريرة في المسح على الخُفَيْن، المسح على الخُفَيْن ثابت من غير رواية أبي هريرة، لكن من رواية أبي هريرة يضعفونه العلماء، لماذا؟ سيأتي.

(وقال: أبو هريرة) هذا هو السبب: (ينكر المسح على الخُفَيْن فلا يصح له فيه رواية) أبو هريرة نفسه ينكر المسح على الخُفَيْن من أصله، فكيف يُروى

عنه حديث عن النبي ﷺ ؟ فضعفوا الأحاديث المروية عن أبي هريرة في المسح على الخُفَيْن؛ لأنه ينكر المسح على الخُفَيْن، فيستحيل أن يروي أبو هريرة سنة عن النبي ﷺ في المسح على الخُفَيْن، ثم ينكر الحكم من أصله، وهنا ما فيه احتمالية أن نقول: "والله ربما اجتهد" لا، هنا إنكار لأصل المسألة، فيستحيل أن يأتي عنه حديث فيه رواية بالمسح على الخُفَيْن، ثم ينكر أبو هريرة المسح على الخُفَيْن على هذه الصورة؛ لذلك قالوا إذن: "ما ورد عن أبي هريرة من حديث في المسح على الخُفَيْن لا يصح" وحديث أبي هريرة خرجه ابن ماجه في المسح على الخُفَيْن، لكن هو وهم.

(ومنها: أحاديث ابن عمر عن النبي ﷺ في المسح على الخُفَيْن ـ أيضاً ـ، أنكرها أحمد، وقال: ابن عمر أنكر على سعد المسح على الخُفَيْن فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه رواية) ابن عمر أنكر على سعد بن أبي وقاص المسح على الخُفَيْن في العراق، حين توضأ ومسح على الخُفَيْن أنكر عليه ابن عمر ذلك، فكان ابن عمر ينكر أصل المسح على الخُفَيْن تماما، يعتبر أن المسح على الخفين لا الأصل له، حتى أرجعه سعد إلى أبيه إلى عمر فسأل عمر فأقر سعدا، حتى علم ابن عمر أن هذا الفعل مشروع، فكيف تأتينا بعد ذلك رواية عن ابن عمر في المسح على الخُفَيْن!، مثل هذا لا يقبل، لا شك في

ذلك: أن هذا يكون وهما من بعض الرواة رفع حديث المسح على الخفين من رواية ابن عمر.

(ومنها: حديث عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال للمستحاضة: "دعي الصلاة أيام أقرائك".

قال أحمد: كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الأقراء: الأطهار لا الحيض) لأن الحديث واضح، وتنصيص على أن معنى القُرء هو الحيض، قال: "دعي الصلاة أيام أقرائك"، والقُرء فيه خلاف أصلا، هل هو الحيض، أم الطهر؛ لأنه في اللغة العربية يأتي على المعنيين، وعائشة تقول بأن القُرء هو الطُهر، فكيف يكون عندها حديث عن النبي ﷺ منصوص على أن القرء هو الحيض؟! ثم بعد ذلك عائشة تخالفه، وتقول: القرء هو الطهر؟!.

(ومنها: حديث طاوس، عن ابن عباس في الطلاق الثلاث. وقد سبق) يعني: تقدم حديث: **"كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ"**[1] إلى آخره، فهذا قالوا: أن

---

[1] مسلم: ١٤٧٢.

ابن عباس أفتى بخلافه، فكيف تكون له رواية لذاك الحديث، وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في صحيحه، فهذا يدل على أن مسلما لا يأخذ بهذه القاعدة بالنسبة لهذا الحديث، وسأتي الكلام عليه -إن شاء الله-.

(ومنها: حديث ابن عمر عن النبي ﷺ في فضل الصلاة على الجنازة.

ذكر الترمذي، عن البخاري أنه قال: ليس بشيء، ابن عمر، أنكر على أبي هريرة حديثه) وهذا أيضا إنكار من ابن عمر للفضل الذي ذكره أبو هريرة في صلاة الجنازة، حديث أبي هريرة: **"من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتى يُقضى دفنها فله قيراطان، أحدهما مثل أحد"** فقال ابن عمر لأبي هريرة عندما سمع هذا الحديث: **"أكثر علينا أبو هريرة"**، أي: كالمنكر له، قال: **"فأرسل إلى عائشة فسألها عن هذا الحديث، فصدقت أبا هريرة، فقال ابن عمر -رضي الله عنهما-: "لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ"**، هذا يدلك على ماذا؟ على أن ابن عمر ما كان قد سمع بهذا الحديث أصلا وأنكره، فلما صدقت عائشة أبا هريرة في الحديث سلّم به ابن عمر وأخذ به، فلو كانت عنده رواية كهذه الرواية ما كان قد أنكر على أبي هريرة أصلا، فإذا جاءت رواية عن ابن عمر بهذا، إذن: فالرواية غير صحيحة عنه البتة؛ لأنه كان ينكر على أبي هريرة وهذا واضح.

قال: (ومنها: حديث عائشة: **"لا نكاح إلا بولي"** أعله أحمد في رواية عنه بأن عائشة عملت بخلافه) وذلك لأنها أنكحت بنت أخيها عبد الرحمن وهو مسافر بالشام، أنكحت بنت أخيها بغير إذن أخيها، بل هو أنكر عندما بلغه الأمر، فلم تر ذلك عائشة مبطلا، فكيف تروي حديث: **"لا نكاح إلا بولي"**.

لكن مثل هذا تدخله الاجتهادات، ربما تروي حديث: **"لا نكاح إلا بولي"**، ثم بعد ذلك تجتهد، يخالف هذا الحديث حديثا آخر عندها يكون أقوى منه، أو يخالفه حديث فتحمل كل واحد منهما على وجه، أو على صورة، إلى آخره.

لذلك قال العلماء في مثل هذه المسائل التي تدخلها الاجتهادات قالوا: **"العبرة بما روى الراوي لا بما رآه"**، لا يهمنا رأيه لا، إذا خالف ما رواه فالعبرة بما رواه لا بما رآه، فلا يضعف مثل هذا الحديث إذا كانت المسألة مسألة رأي رآه الصحابي، بعد أن روى حديثا عن النبي ﷺ، فالصور التي ذكرت عن ابن عمر تختلف عن الصورة هذه التي ذكرت عن عائشة، وعن ابن عباس، وكذلك عن ابن عباس في الحديث الآتي.

قال: (ومنها: حديث ابن عباس أن النبي ﷺ لما سئل عن الصبي: ألهذا حج؟ قال: نعم. رده البخاري) مع أن الحديث في صحيح مسلم (رده البخاري بأن ابن عباس كان يقول: أيما صبي حُجّ به ثم أدرك فعليه الحج) يعني: كلام ابن عباس هذا يخالف الحديث الذي رواه عن النبي ﷺ، لكن كذلك مثل هذا تدخله الاجتهادات، فابن عباس كلامه في حجة الإسلام، وحملوا حديث النبي ﷺ في حج الصبي على حج التنفل، فيؤجر على حجه وهو صبي، لكن إذا بلغ لا بد أن يحج حجة الإسلام، إذن: هذه قضايا تدخلها الاجتهادات، فلا عبرة بمخالفة الصحابي للحديث الذي رواه، فنحن لنا والعبرة عندنا بما رواه لا بما رآه عند المخالفة، لكن إذا أنكر إنكارا كما جاء عن ابن عمر أنكر الرواية نهائيا قال: "هذا لا يقوله النبي ﷺ" أو "ما قال النبي ﷺ هذا" ثم بعد ذلك جاء عنه حديث بذلك؛ هذا يدل دلالة واضحة على أن هذا الحديث فيه وهم، أو خطأ، فهناك فرق بين الصورتين والله أعلم.

(قاعدة: في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة) أي: مرفوعة (والصحيح عنهم رواية ما يخالفها) أي: ما يخالفها من الأحاديث، هذا

الصحابي يكون قد روى حديثين الحديث الأول يخالف الحديث الثاني، فيضعفون أحد الحديثين بالثاني.

قال: (فمن ذلك: حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: "في النهي عن صلاتين: صلاة بعد العصر ... الحديث".

أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما:

قال الدارقطني: المحفوظ عنها أنها قالت: "ما دخل على النبي ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين") كأنها: "ما دخل علي النبي ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين" إذن: الآن رواية عائشة هذه تدل على أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين بعد العصر، وروايتها للحديث الأول فيه النهي عن الصلاة بعد العصر.

قال: (ومن ذلك: حديث يزيد الرَّشْك وقتادة، عن مُعاذة، عن عائشة: "كان النبي ﷺ يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله".

أنكره أحمد، والأثرم، وابن عبد البر وغيرهم، وردوه بأن الصحيح عن عائشة قالت: ما سبح رسول الله ﷺ سُبحة الضحى قط) فهي هنا تذكر

عن النبي ﷺ أنه ما صلى صلاة الضحى أبدا، فكيف في الحديث الآخر تقول: "كان يصلي الضحى أربعا، التناقض واضح جدا بين الحديثين.

(فصل:

قد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم "علل الحديث"، وشرفه وعزته، وقلة أهله المتحققين به من بين الحفاظ والمحدثين.

وقد صنفت فيه كتب كثيرة مفردة، بعضها غير مرتبة، "كالعلل" المنقولة عن يحيى القطان وعلي بن المديني، وأحمد ويحيى وغيرهم.

وبعضها مرتبة، ثم منها ما رتب:

على المسانيد "كعلل الدارقطني"، وكذلك "مسند علي بن المديني" و "مسند يعقوب بن شيبة". هما في الحقيقة موضوعان لعلل الحديث.

ومنها ما هو مرتب على الأبواب: "كعلل ابن أبي حاتم" و "العلل" لأبي بكر الخلال، وكتاب "العلل" للترمذي، أوله مرتب وآخره غير مرتب.

وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة، أنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا) يعني: لا يذكر مثل هذه العلل في الأحاديث ،لا تذكر

أمام العامة؛ لأن العامي يشك في كل أحاديث النبي ﷺ بعد ذلك، لا يتمكن من فهم مثل هذه المسائل.

قال: (وهذا كما قال أبو داود فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة) أي: كله (إذا سمعوا ذلك.

وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل) أرادوا أن يطعنوا على أهل الحديث بسبب كلامهم في العلل (وكان مقصوده بذلك الطعن في أهل الحديث جملة، والتشكيك فيه أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز، كما فعله حسين الكرابيسي) أي: ما لم يكن من حديث أهل الحجاز، فيريد أن يطعن فيه، وما كان من حديث أهل الحجاز فعنده جيد (كما فعله حسين الكرابيسي في كتابه الذي سماه "بكتاب المدلسين") أنكره الإمام أحمد وسيأتي (وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذماً شديداً.

وكذلك أنكره عليه أبو ثور) أبوثور إبراهيم بن خالد، إمام كبير من الفقهاء المحدثين (وغيره من العلماء.

قال المَروَذي: مضيت إلى الكرابيسي، وهو إذ ذاك مستور يذب عن السنة، ويظهر نصرة أبي عبد الله، فقلت له: إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبد الله، فأظهر أنك قد ندمت حتى أخبر أبا عبد الله) يعني: تراجع عنه قبل أن يصل إلى الإمام أحمد، إذا وصل إلى الإمام أحمد وتكلم فيك فسيسقطك (فقال لي: إن أبا عبد الله رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق، وقد رضيت أن يعرض كتابي عليه) أي: رضي بحكم الإمام أحمد على كتابه

(وقال: قد سألني أبو ثور وابن عقيل، وحبيش أن أضرب على هذا الكتاب فأبيت عليهم. وقلت: بل أزيد فيه) نصحوه ولكنه أصر، وأراد أن يزيد عليه.

(ولّج في ذلك وأبي أن يرجع عنه، فجيء بالكتاب إلى أبي عبد الله) وصل الكتاب للإمام أحمد (وهو لا يدري من وضع الكتاب.

وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للحسن بن صالح) الأعمش مدلس، والحسن بن صالح كان يرى السيف، فكان ينتصر للحسن بن صالح، وينكر على أهل الحديث عدم قبول روايته، ويرد على أهل الحديث، ويغمز في قبولهم لرواية الأعمش.

(وكان في الكتاب: إن قلتم: إن الحسن بن صالح كان يرى رأي الخوارج فهذا ابن الزبير قد خرج.

فلما قرىء على أبي عبد الله، قال: هذا قد جمع للمخالفين ما لم يحسنوا أن يحتجوا به، حذروا عن هذا، ونهى عنه.

وقد تسلط بهذا الكتاب طوائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في الطعن على أهل الحديث، كابن عباد الصاحب، ونحوه.

وكذلك بعض أهل الحديث ينقل منه دسائس، إما أنه يخفى عليه أمرها، أو لا يخفى عليه، في الطعن في الأعمش، ونحوه كيعقوب الفسوي، وغيره.

وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة، فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي ﷺ وصيانة لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعلنة، بل تقوي بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات. فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد البهرج من

الخالص، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دلس به) يعني: علم العلل يتكلم فيه طائفتان من الناس:

- طائفة تريد أن تطعن في حديث النبي ﷺ .
- وطائفة أخرى تريد أن تحفظ به حديث النبي ﷺ .

فليس كل من صحح أو ضعف قُبل قوله في حديث النبي ﷺ، حتى تثبت عندنا عدالته وإمامته وصدقه، وصدق نيته في كلامه في حديث رسول الله ﷺ تحسينا وتصحيحا وتضعيفا.

وإن مما يؤسف له حقيقة: أنك تجد بعض طلبة العلم ينقلون عن بعض الذين هم بعيدين كل البعد عن الدين، لا يتدينون، ويرتكبون أنواعا من أنواع المفسقات، ولكنهم يشتغلون بهذا العلم، ويحققون ويحكمون على الأحاديث؛ فتجد بعض طلبة العلم يقول لك: "صححه فلان، حسنه فلان"، فلان يا إخوان ليس ناصحا، ولا مؤتمنا على دين الله، يصحح بالهوى، ويضعف بالهوى، إذ تقوى وصلاح في قلبه ما فيه! فكيف تأمنه على دين الله تبارك وتعالى، ثم تقول: "صححه فلان" و"ضعفه فلان" لمجرد أنه محقق، يشتغل متاجرا بتحقيق كتب السنة، فالتصحيحات

والتضعيفات، والأحكام على الأحاديث؛ لا تؤخذ من كل من هب ودب، وكل من خط خطا في ورقة، لا تؤخذ التصحيحات والتضعيفات والأحكام على الأحاديث إلا من شخص تثق بعلمه، وتثق بدينه.

هذا ما أردنا أن نذكره في درسنا اليوم، والحمد لله قد أتممنا سلسلة كاملة في هذا العلم: بدأنا بالمصطلح، ثم تكلمنا عن الرجال، ثم أنهينا بهذا الكتاب في علم العلل، والحمد لله على توفيقه، نسأل الله -سبحانه وتعالى- أن ينفعنا وإياكم بذلك، وبارك الله فيكم.